

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى حكم مجلس تأديب القضاة بجلسته المعقودة في ٢٠١٤/٦/٩ في طلب الصلاحية

رقم ٦ لسنة ٢٠١١ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

(المادة الاولى)

يُنقل السيد / أيمن محمد محمد الغراوى - مساعد نيابة عامة بنيابة مرسى مطروح الجزئية ،

والمتدب لنيابة الدخيلة الجزئية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والرى ،

تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٣٠ سبتمبر سنة ٢٠١٤ م ) .

عبد الفتاح السيسي